

الجامعة المستنصرية / الكلية الآداب
قسم الانثروبولوجيا والاجتماع

القانون العرفي / القانون، الاخلاق، الدين الجزء الثاني

علم الاجتماع القانوني - المرحلة الرابعة - الدراسة المسائية

زينه حسام

ان القانون الذي يستخدمه او يستفاد منه مسلمي الشرق الأوسط يناقش غالباً في ضوء المصادر او الأصول Origins، وان القانون السائد بينهم هو القانون الإسلامي Law Islamic، والقانون العرفي المحلي > local customors law

وان القوانين التي لها أصول اوربية قد فُرضت عليهم اثناء فترة الاستعمار في بلدان عديدة من بلدان الشرق الأوسط وان القانون الإسلامي (الشريعة Shori'a) التي يعتبره المسلمون النظرية القانونية قد اشتق من مصادر معينة وتشمل هذه المصادر على ما يطلق عليها الجذور Roots او الأصول في القران The Quran، والسنة The sunna (وهي السلوك النموذجي للنبي صلى الله عليه وسلم The profet)، والقياس Qiyos، والاتفاق العام في المجتمع (الأجماع Igmaa) والذي يقصد به اتفاق مجتمع المدارس القانونية (الشريعة) الإسلامية.

وهناك مصادر إضافية قد اعترف بها المشرعون المسلمون منها على سبيل المثال البحث عن الحل العادل (الأستحسان Istihsan) والبحث عن افضل الحلول بالنسبة للمصلحة العامة (الاستصلاح Istislah).

وفيما يتعلق بالقانون المرتبط بالعرف، نجد ان عناصر ما يطلق عليه بالقانون العرفي Customors law، قد استمرت حتى اليوم في مناطق متنوعة في الشرق الأوسط (على سبيل المثال قانون حقوق استخدام آبار المياه Water Rights في اليمن، والمغرب، وقوانين الزواج والطلاق في الأردن).

وان القانون العرفي نفسه قد اعترف به المشرعون المسلمون كمصدر للقانون ولكن الى الدرجة التي لا يتعارض فيها مع القانون الإسلام.

اذا كان لابد من احتكاك الافراد بعضهم ببعض في نطاق جماعة او مجتمع معين يقصد تحقيق الأهداف المشتركة- أيا كانت وسيلتهم في تحقيق هذه الأهداف- فإن هناك دائماً نظاماً معيناً يهدف الى توفير نوع من الأمن يكفل لهم الوصول الى غايتهم، بمعنى آخر انه في كل مجتمع يجب ان توجد مجموعة من الإجراءات التي يمكن ان تستخدم لمواجهة أي خروج عن المعايير او لمواجهة الاضرار التي قد تحدث نتيجة مثل هذا الخروج.

ومن هنا كانت أهمية الوسائل التي تعين على تحقيق نوع من الضبط الاجتماعي يكفل بدوره للأفراد او الجماعات تحقيق نوع من التوازن بين مصالحهم الخاصة، ومصالح المجتمع الذي ينتمون اليه، فمن المعروف ان مفهوم الضبط الاجتماعي مفهوم عام وشامل الى حد كبير، فالفكرة تتضمن من ناحية فعل التحكم ووضع القيود والتسلط والاختصاص او التنظيم بوجه عام، كما تتضمن من ناحية أخرى فعل التوجيه والإرشاد.

وخلق التواءم او المحافظة على التماسك الاجتماعي بحيث يمكن القول على العموم ان كل ما يساعد على امتثال الناس لقواعد وانماط السلوك والمعايير والقيم السائدة مما يحقق الامن بين افراد المجتمع وجماعاته يدخل ضمن موضوع الضبط الاجتماعي الذي يحتوي مجموعة من القواعد التي تعترف بها الجماعة أي ان هناك اعترافاً او إدراكاً اجتماعياً له صفة الإلزام لجميع الأطراف المعنية بما يمكن ان يكفل الامن للأفراد ويحقق التواءم بينهم عن طريق وسائل خاصة

واهم هذه الوسائل التي تحقق الضبط الاجتماعي في جميع المجتمعات أيا أبنيتها الاجتماعية هي التنشئة الاجتماعية، والتي يمكن اعتبارها بمثابة العملية الأولى في تحقيق الضبط الاجتماعي، إذ يتدرب الأفراد، كل في نطاق جماعته، على تقبل المعايير والتقاليد والعادات التي ينبغي مراعاتها، وبالتدريج يتقبل هذه الأنماط السلوكية ويعتادها، ولا يقتصر الأمر على التنشئة الاجتماعية، فهناك نسق القيم الذي يلقي بدوره نوعاً من الاستجابة بقصد تحقيق التماسك بين الأفراد، إنها ملتقى السلوك، بل هي وسيلة من وسائل تنظيمه، والاستجابة لها تتم بطريقة آلية خشية الجزاءات الاجتماعية، وبغية الحصول على التقدير الاجتماعي، ولاشك أن تشرب القيم هذه يتم منذ مرحلة الطفولة المبكرة، ويستمر خلال عملية التنشئة الاجتماعية التي أشرنا إليها.

إذا كانت عمليتا التنشئة، وتشرب القيم من الأهمية بمكان في تحقيق الضبط الاجتماعي، فلا شك أن للدين أهمية خاصة، إذ يمتد تأثيره إلى الحياة الأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية جميعها، بل إن للدين تأثيراً عاماً ففي المجتمع القبلي التقليدي، فالبدوي يشعر دائماً أنه مسير ولا مجال أمامه للاختيار، وهو يؤمن إيماناً عميقاً بالقضاء والقدر بأن الله ينظم الكون ويقسم الرزق، وإيمانه بعقيدته لأحد لها، تلك العقيدة التي تمده بقوة هائلة من الإيمان والصبر في بيئة قاسية، ولقد كان لهذا الإيمان العميق أكبر الأثر في امتثال الكثير من البدو لتعاليم السنوسية في الصحراء الغربية منذ نشأتها.

غير أننا لن نخوض في عرض هذه الوسائل التي أشرنا إلى بعض منها الآن
(التنشئة الاجتماعية، القيم، الدين)، وإنما سنعرض للقانون العرفي باعتباره أحد
أهم وسائل الضبط الاجتماعي ودوره في تدعيم أمن المجتمع وتحقيقه للوئام بين
أفراده.